

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٦١٤ لسنة ٢٠٢٥
بتعيين مقار لنظر الدعاوى العمالية داخل اختصاص
المحاكم الجزئية ببعض المحاكم الابتدائية

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى قانون العمل رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٥ ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٦٢١ لسنة ٢٠٢٥ بتعيين مقار المحاكم العمالية
بدوائر اختصاص المحاكم الابتدائية ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٦٩٣ لسنة ٢٠٢٥ بإنشاء وتنظيم مكتب المساعدة
القانونية العمالية بالمحاكم الابتدائية ؛
وعلى كتابى السيدين القاضيين رئيسى محكمتى جنوب الجيزة وجنوب دمنهور
الابتدائيتين المؤرخين ٢٢/٩/٢٠٢٥ ؛
وبناءً على ما عرضه مساعد وزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات القضائية ؛

قرر

(المادة الأولى)

يعين مقار لنظر الدعاوى العمالية داخل اختصاص المحاكم الجزئية التابعة لبعض
المحاكم الابتدائية، على النحو التالي :

م	المحكمة العمالية	مقر نظر الدعاوى العمالية	دائرة اختصاصها
١	جنوب الجيزة الابتدائية	مبنى محكمة مركز الصف الجزئية - الكائن بشارع المحكمة - متفرع من شارع الجيش - مركز الصف - محافظة الجيزة	مركزي الصف وأطفيح

م	المحكمة العملية	مقر نظر الدعاوى العملية	دائرة اختصاصها
٢	جنوب دمنهور الابتدائية	مبنى محكمة مركز الرحمانية الجزئية - الكائن شارع أحمد محمود - تقاطع شارع الشط - مدينة الرحمانية - مركز الرحمانية - محافظة البحيرة	مراكز الرحمانية وشبراخيت وأبو المطامير

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٥/١٠/١

صدر فى ٢٤/٩/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

